



قرار
الهيئة الوطنية للانتخابات
رقم (١٤) لسنة ٢٠١٨ م
بتحديد الرموز الانتخابية وقواعد تخصيصها للمرشحين
بالانتخابات الرئاسية ٢٠١٨

رئيس الهيئة:

- بعد الاطلاع على الدستور ؛
- و على القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم الانتخابات الرئاسية ؛
- و على القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ فى شأن الهيئة الوطنية للانتخابات ؛
- و على قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠٣ لسنة ٢٠١٧ فى شأن تشكيل مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات ؛
- و على قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ١ لسنة ٢٠١٨ بدعوة الناخبين لانتخاب رئيس الجمهورية لعام ٢٠١٨ ؛
- و بعد موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة بتاريخ ١٠ / ١ / ٢٠١٨ .

قرر

((المادة الأولى))

لكل مرشح أدرج اسمه بالقائمة النهائية للمرشحين لرئاسة الجمهورية اختيار رمز انتخابي من بين الرموز المدرجة اسما و شكلا بالجدول المرفق ، وفقا لأسبوعية تقديم طلب الترشح .

((المادة الثانية))

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر بالقاهرة يوم ٢٣ من ربيع الآخر سنة ١٤٣٩ هـ

الموافق ١٠ من يناير سنة ٢٠١٨ م

رئيس
الهيئة الوطنية للانتخابات
القاضي /
د. لاشين إبراهيم
((لاشين إبراهيم))
نائب رئيس محكمة النقض

جدول بالرموز الانتخابية وصورها

الرمز الانتخابي	الصورة	م
نجمة		١
شمس		٢
أسد		٣
حصان		٤
نسر		٥
ديك		٦
ميزان		٧
طائرة		٨
ساعة يد		٩
نخلة		١٠
مركب		١١
مظلة		١٢
تليفون		١٣
نظارة		١٤
سلم		١٥